

المخدرات وتأثيرها على الفرد والمجتمع

تاريخ استلام المقال: 2016/11/03 تاريخ قبول المقال للنشر: 2017/01/19

د. بن زبطة أحميدة جامعة ادرا - الجزائر

البريد الالكتروني: Benzita.abdou@gmail.com

الملخص

أحلّ الله سبحانه وتعالى الطيبات ونظم استهلاكها وبالمقابل حرّم الخبائث نظرا لضررها على الفرد والمجتمع، ومن هذه الخبائث نقف على المخدرات، التي يتولد عن استهلاكها فقدان الإحساس في البدن ونقص في وظائف الإدراك في العقل، ويتنافى تعاطيها مع السلوك القويم للإنسان المسلم.

وأشكال المخدرات كثيرة، حسب خصائص المادة المخدرة فيها، ولكنها تشترك جميعا في أن باعث تناولها هو الحصول على نشوة مؤقتة كاذبة، بغرض الهروب من واقع الانسان أو دفعه للقيام بسلوكيات غير طبيعية.

ولا خلاف في أن الإسلام يحرم تعاطي المخدرات بكل صورها، بالنص والقياس، ذلك أن هذه الآفة تصيب الفرد في دينه وماله وعقله وصحته، وتؤدي إلى زعزعة أركان المجتمع وتقويضه. وهذا ما نفضله في هذا المقال.

Résumé

L'islam nous a autorisés, avec modération, les délices et bonnes choses de la vie, au fur et à la mesure qu'il prohibe les turpitudes. Ces dernières nécessitent une profonde étude, pour extraire les intentions et les objectifs de cette prohibition, notamment qu'elles sont basées sur des causes nuisibles aux pratiquants.

En effet, les drogues et les boissons enivrantes, en tant que des exemples de ces turpitudes, sont attentifs de telle façon qui dépasse ses consommateurs, en portant atteint à la société, c'est pour sa que l'islam a interdit la consommation des drogues et stupéfiants, en vue qu'elles sont considérées comme des dérèglements de mœurs, incompatible aux principes islamiques. Et dans le souci d'éclaircir ces inconvénients, je propose cet article intitulé : « les drogues et ses impacts sur l'individu et la société ».

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونشكره ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله

وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحابه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن من تعاليم الإسلام أنه لا يحرم على الناس التمتع بالطيبات ومستلزمات الحياة، مهما تنوعت. يقول الحق ﷻ: ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾¹. ويؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿يأيتها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾².

فهو سبحانه وتعالى يقر بذلك إباحة التوسع في التمتع بنعم هذه الحياة وطيباتها، ما دام ذلك يتم بطرق شرعية، لأن الشارع الحكيم قد عين حدوداً للتمتع الجسماني من الطيبات وجب التقيد بها، وعدم مجاوزتها. لأن في تجاوز ذلك يكمن الضرر الذي قد يلحق بالمتعدي إما في نفسه أو في مجتمعه.

وبالمقابل فإن الإسلام حرم على المسلمين خبائث وجب الوقوف عندها، ودراستها، لمعرفة أن ذلك التحريم خصوصاً وأنه مبني على أسباب قد تلحق الضرر بمتعاطيها. وقد يتجاوز الضرر دائرة الفرد فيعم المجتمع بأسره، كما هو شأن المخدرات والمسكرات، التي يعد تعاطيها من الانحرافات السلوكية التي تتنافى وتتعارض مع مبادئ الأخلاق الإسلامية. لما لها من أضرار وعواقب وخيمة في الدين والمال والجسد والسلوك والمجتمع، كيف لا والرسول ﷺ ﴿نهى عن كل مسكر ومفتر﴾³.

وتوضيحا لهذا الغرض رأيت أن أساهم في محاربة هذه الآفة بهذه المقالة التي وسمتها بـ:

«المخدرات وتأثيرها على الفرد والمجتمع».

وسأتناول الموضوع من خلال تحليل العناصر الآتية:

- 1- تعريف المخدرات.
- 2- بعض البواعث لاستعمال المخدرات.
- 3- أنواع المخدرات.
- 4- تأثير المخدرات على من يتناولها.

¹ - سورة الأعراف، الآية 31.

² - سورة البقرة، الآية 172.

³ - أخرجه أبو داود في الأشربة، باب النهي عن السكر، وأحمد في مسنده 309/6.

أولاً: تعريف المخدرات

المخدرات لغة: هي من الخدر وهو فقدان الإحساس أو ضعفه.

والمخدرات جمع مخدر والمخدر هو الضعف والفتور، يصيب البدن والأعضاء. تقول خُدِّرَ خدرًا إذا عراه فتور واسترخاء. وتقول خُدِّرَ إذا ستره.

فالمخدر إذن هو مادة تسبب فقدان الوعي عند الإنسان والحيوان بدرجات متفاوتة، أو هو فتور وضعف يعتري متناوله، فأطلق فعلها على فاعلها¹.

المخدرات اصطلاحاً: وتعريفها في الاصطلاح الفقهي لا يتعد كثيراً عن تعريفها

اللغوي. فالمخدر عند ابن حجر الهيتمي: « هو كل ما يتولد عنه تغطية العقل وفقدان الإحساس في البدن أو فتوره »².

وفي الاصطلاح العلمي تعرف المخدرات بأنها العقاقير التي تؤثر على الجسم وتفقدته إحساسه. والعقار هو مادة تؤثر بحكم طبيعتها الكيميائية في بنية الكائن الحي أو وظيفته³.

ومن ثمة فالمخدرات هي كل مواد يتعاطاها الكائن الحي بحيث تعطل وظيفة أو أكثر من وظائفه الحيوية⁴.

ويعرفها البعض بأنها مادة كيميائية تسبب النعاس والنوم أو غياب الوعي المصحوب بتسكين الألم. وكأن هذا التعريف أخرج منها المنشطات وعقاقير الملوثة⁵.

وما تجدر الإشارة إليه هو أن التعريفات اللغوية والفقهية والعلمية للمخدرات تصب كلها في قالب واحد. فهي تشير كلها إلى تلك المواد التي يتولد عنها فقدان الإحساس في البدن أو فتوره. وهذا فقدان يصدق بالكل أو البعض لأن بسببه تتم تغطية مركز الإحساس في العقل.

ثانياً: بواعث استعمال المخدرات

تختلف هذه البواعث من شخص لآخر. غير أن الإنسان لا يقدم عادة على القيام بعمل إلا بدافع يشده إلى إتيان ذلك العمل، سواء أتم ذلك بمحض إرادته، أو بدافع خارج عنه، كأن يكون تحت تأثير قوة جبرية تكرهه على القيام بالفعل.

¹ - لسان العرب لابن منظور، مادة "خدر"، دار التوفيقية للتراث، المجلد الرابع، ص 40.

² - الفتاوى الفقهية لابن حجر الهيتمي، المكتبة الإسلامية، 230/4.

³ - مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الأول، 1409هـ، ص 483.

⁴ - المخدرات من القلق إلى الاستعباد، محمد محمود الهواري، كتاب الأمة، قطر، شوال 1407هـ، ص 23.

⁵ - المخدرات أعرف منها، أنطوان البستاني، المكتبة الشرقية، بيروت، 1979، ص 13.

وهذه القاعدة تنطبق تماما على الناحية السلوكية في حياة الفرد. وبالتالي فالباعث عنده إلى سلوك معين، فهو إما إرادته الفردية المطلقة، أو عدم مقاومته للجهة الخارجية التي سلبت منه إرادته وألزمته بسلوك معين.

وانطلاقا من هذا يمكن القول أن البواعث التي تدفع الفرد على تعاطي المخدرات كثيرة بشكل يصعب حصرها غير أنه يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- باعث اتباع الهوى والبحث عن اللذة المؤقتة:

هو ما يدفع الراغب في تحقيق تلك اللذة إلى التماسها دون إعطاء أي اعتبار لعواقبها. خاصة وأن طغيان الهوى على العقل لا يمنع من الاندفاع وراء إشباع الشهوة المبتغاة، وعادة ما يكون ذلك عند من يقل تمييزهم. وهذا يستوي فيه متعاطي المخدرات والمسكرات. يقول ابن القيم الجوزية: « فالسكر يجمع معنيين: وجود لذة، وعدم تمييز. وقاصد السكر قد يقصدهما جميعا وقد يقصد أحدهما، فإن النفس لها هوى وشهوات تلتذ بإدراكها. والعلم بما في تلك اللذات من المفاسد العاجلة والآجلة يمنعها من تناولها، والعقل يأمرها بأن لا تفعل فإذا زال العلم الكاشف المميز والعقل الأمر الناهي انبسطت النفس في هواها وصادفت مجالا واسعا»¹.

2- ضعف البصيرة بأضرار المخدرات:

إن الذي يسقط في أحضان المخدرات لا يكون عالما ومدركا لأضرارها ابتداء. وإنما يتخيل لذتها ولا يتصور أضرارها، خصوصا عندما تسلب منه إرادته، فلا يصبح يتحكم فيها. وقد يكون قد وقع صيدا لأطماع المتاجرين بها والذين يتصيدون ضعفاء البصيرة والشباب غير الواعي، فيفتكون بهم، وقد يقعون في حماها إغراء. مما يجعلهم يقدمون على تناولها وترويجها فيما بينهم. وكثيرا ما كانت الدول الاستعمارية تعامل بهذا الأسلوب شعوب الدول المراد استعمارها حتى تضعفها ثم تستولي عليها مستعبدة لها.

3- التصور الخاطئ لنتائج وتأثيرات هذه المخدرات:

¹ - مدارج السالكين، ابن القيم الجوزية، دار النقوى، بيروت، 2004، ج 1، ص 448.

قد يتصور بعض الناس بأن المخدرات تقوي عندهم الناحية الجنسية فيقدم عليها كل من يعاني من ضعف في ذلك. في حين أن الطب الحديث أثبت عكس ذلك، وبين أنها مضعفة للجنس، ومدمرة للحيوانات المنوية، وجالبة لكثير من الأمراض، مثلها مثل المسكرات¹. وقد يتصور أناس آخرون بأنها ملجأ لנסيان المشاكل وصعوبات الحياة المادية. ولكن عندما يَصْنَحُون منها يجدون أن الصورة التي توقعوها كانت على خلاف ما أرادوا.

4- حالة الاقتصاد من ركود وانتعاش:

وقد يكون انتعاش الاقتصاد في مجتمع ما باعثا من بواعث تعاطي هذه المخدرات، بما يؤد من فائض، يحاول الفرد صرفه في مجالات يتصور فيها تحقيق مزيدا من الشهوات المادية. كما يكون الركود الاقتصادي باعثا لآخرين للوقوع في مجلبة هذه المخدرات لمحاولتهم الهروب من درك الحياة فيعيشونها في خيال غير حسي.

5- دافع التقليد والتأثر بالغير:

كثيرا ما تكون رغبة التقليد والتأثر بالغير باعثاً للانصياع وراء الموجة التي يحدها هذا الغير. فيندفع الفرد بدون سبب إلى تعاطي هذه المخدرات، ولا يجد لنفسه مخرجا عندما يصبح مدمنا عليها. وعادة ما يتصور هذا الباعث عند انتشار عادة السفر إلى الدول الخارجية التي يمارس فيها هذا السلوك المشين. فيرى المقلد أنه يرقى بسلوكه إلى مصاف مجتمع الدولة التي سافر إليها. ولا يشعر إلا وهو قد عاد إلى بلده بمرض كان في منأى عنه².

ثالثا: أنواع المخدرات

لا يمكن حصر أنواع المخدرات في مثل هذه المقالة لأسباب عديدة، منها أنها كثيرة بشكل يصعب حصرها، وأنها تختلف من بلد إلى آخر، وأنها تتنوع وتعدد بتعدد تأثيرها. ولعل هذا التنوع هو الذي جعل المؤتمر المنعقد سنة 1961 المحدد لقائمة المخدرات قانونا يترك المجال والحق واسعا لكل دولة في أن تضيف إلى القائمة التي أعدها ما تعده عقاقير مخدرة داخل حدودها الإقليمية إذا رأت وجها لذلك³.

¹ - المسكرات أضرارها وأحكامها، فرج زهران، دراسة مقارنة في الشريعة الإسلامية، دار مصر للطباعة، القاهرة، ص228.

² - مساوئ الأخلاق وأثرها على الأمة، الدكتور خالد حامد الحازمي، وكالة المطبوعات والبحوث العلمي، الرياض، 1425، ط1، ص 79.

³ - التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، سعد الدين هلال، دراسة فقهية مقارنة، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، الكويت، 2001، ص 161.

ومن التصنيفات الشائعة لتحديد أنواع المخدرات نجد تلك التي يعتمد فيها على اللون، وتستخدم بصفة أكثر عند القانونيين ورجال الشرطة. وبمقتضى ذلك تقسم المواد المخدرة إلى نوعين:

أ- المخدرات السوداء: وهي ما كان لونها داكن أو يميل إلى السواد، ومنها الحشيش والأفيون.
ب- المخدرات البيضاء: وهي ما كان لونها أبيض أو يميل إلى البياض. ومنها المساحيق والسوائل التي يتم تعاطيها حقناً أو شرباً أو شماً كالهروين والكوكايين.

وهناك تصنيف آخر يعتمد فيه على مصدر المادة المخدرة، ويعتبر أكثر علمية، فهو أكبر دقة، وهو الشائع عن الكتابات العلمية والطبية، وبمقتضاه تنقسم المواد المخدرة إلى ثلاثة أنواع:

أ- المخدرات الطبيعية: ويقصد بها النباتات التي تحتوي أوراقها وزهورها وثمارها على المادة المخدرة. ومنها القنب الهندي (الحشيش) والأفيون والقات.

ب- المخدرات الصناعية: ويقصد بها تلك التي يتم استخلاصها صناعياً من المواد المخدرة الطبيعية الخام. كالمورفين، الهروين، المشتقة من الأفيون.

ج- المخدرات الاصطناعية: وهي التي تتركب من مواد كيميائية أولية كالكربون والأكسجين، أو البنزين. وتحدث عن إساءة استعمالها الآثار التي تحدثها المخدرات الطبيعية. ومنها المنومات، المبهات، والمهدئات، وعقاقير الهلوسة، والغازات الطيارة. وقد تستعمل هذه المخدرات في غير مجالها فينتج عنها تهديد خطير لحياة البشر¹.

وبعد توضيح التقسيمات المعتمدة في مجال توزيع المخدرات أرى أنه من الضروري أن أسرد أسماء من عينات من أنواع المخدرات وهي:

1- الخشخاش:

أو القنب الهندي وهو نبات من الفصيلة الخشخاشية يستخرج من ثماره الأفيون، عن طريق تشريط غير الناضجة منها حيث تسيل العصارة وتجمع. ويستعمل للتخدير. والخشخاش أو الأفيون نبات جميل يتميز بأزهاره التي تأخذ ألواناً مختلفة منها الأبيض والأرجواني والبنفسجي.

¹ - التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، سعد الدين هلال، مرجع سابق، ص143.

2- المورفين:

إنه أهم مادة مخدرة تستخرج من الأفيون ذاته فهو يمثل نسبة العشر منه. ويستعمل عادة عن طريق الحقن أو التدخين أو الاستنشاق، لأنه يصنع على شكل مسحوق ناعم أملس، أو حبوب. وهو من المخدرات التي تفتقر إلى الراحة¹.

3- الهيروين:

ومن مشتقات الأفيون أيضاً نجد الهيروين. وهو مادة تستحضر من مادة المورفين. وهو أخطر مشتقات الأفيون. وهو مسحوق ناعم، حتى أن النقي منه إذا وضع على الجلد فإنه يمتصه. وتعاطي جرعة واحدة منه تسبب في الإدمان مدى الحياة، وهو ما يجعل الكثير من العصابات الإجرامية تستخدمه للسيطرة على بعض الأشخاص، ليصبحوا في حاجة دائمة لجرعة منه².

4- الكوديين:

وهو أيضاً من مستخلصات المورفين، غير أنه أقل تأثير منه. يجعل متعاطيه يشعر بحالة من الرضا والهدوء والاسترخاء.

وهو من المواد المخدرة التي تستعمل في بعض الأدوية، لتسكين نوبات السعال والآلام، لأنه نادراً ما ينتج عنه الإدمان، إلا إذا استخدم لفترات طويلة، فهو حينئذ يحدث زيادة على الإدمان اضطرابات مزاجية ويتسبب في العشى الليلي³.

5- المنومات والمهدئات:

وعلى العموم فهناك تداخل في استخدام هذه العقاقير، ذلك أن المنومات إذا أعطيت في جرعات صغيرة فإنها تصبح مهدئات، والمهدئات إذا أعطيت في جرعات كبيرة فإنها تصبح منومات.

وتنقسم العقاقير المنومة إلى منومات باربيتورية وغير باربيتورية.

فالمنومات الباربيتورية هي المخدرات التي تصنع من حمض الباربيتوريك. وهو ينسب إلى مجموعة المنومات المسكنات التي تساعد الإنسان على التغلب على الأرق، وعدم القدرة على النوم، غير أنها تثبط من وظائف القشرة المخية. وأخطر مضاعفاتها الإدمان.

¹ - التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، المرجع السابق، ص 41.

² - المخدرات والمؤثرات العقلية أضرارها ووسائل تجنبها، سيف الدين حسن شاهين، مطابع الفرزدق، الرياض، الطبعة الأولى، 1987، ص 36.

³ - التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، مرجع سابق، ص 45.

وأما المنومات غير الباربيتورية فتصنع من غير هذا الحمض لتفادي أخطاره. ويكاد دورها يقتصر على بعض حالات اضطراب الشخصية، ولكن تناولها باستمرار من شأنه أن يؤدي إلى خطر الإدمان¹.

6- المذييات الطيارة:

وهي المواد التي تحتوي على الفحوم المائية المتطايرة، وتوجد في البنزين، ومزيل طلاء الأظافر والصمغ ومزيلات البقع، وسوائل التنظيف وغيرها. وانتشر استعمال هذه السموم بعد اكتشاف غاز أكسيد إيثانول أو ما يسمى بالغاز الضاحك لما يحدث في متعاطيها من نشوة وضحك وهو².

7- الحشيش:

وهو مادة تستحضر من نبات القنب، وهو ما يعرف في الغرب بالمارجوانا. وتدخن المارجوانا على شكل سجائر تلف باليد، ويدخن حشيشها بالشيشة أو الغليون، أو عن طريق السجائر العادية بعد إضافة نقطة من زيت الحشيش إلى هذه السجائر.

8- النباتات التي تسبب الهلوسة:

توجد بعض النباتات التي إذا أعطيت بجرعات كبيرة تسبب الهلوسة كالحشيش تماماً ومن ذلك أذكر: جوزة الطيب - بعض الفطريات. وهناك مركبات كيميائية تسبب الهلوسة أيضاً وأخطرها تلك التي تعرف بالرموز التالية : البي سي بي ، و الإي أس دي .

9- المنبهات والمنشطات:

يلجأ بعض الناس إلى تناول بعض العقاقير المنبهة قصد زيادة النشاط والطاقة أو تقوية الشهية للطعام. غير أن ذلك من شأنه أن يؤثر على وظائف الجسم العادية وقد يصل الأمر إلى الإصابة ببعض الأمراض العضوية أو حتى العقلية. ومن المنبهات الأكثر شيوعاً نذكر ما يلي:

¹ - التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، المرجع السابق، ص 47.

² - المخدرات والعقاقير المخدرة، وزارة الداخلية السعودية، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، سلسلة كتب مكافحة الجريمة، الكتاب الرابع، 1985، ص143.

أ- الأمفيتامينات: وهي أملاح غير طيارة تكون على هيئة أقراص أو مساحيق وتعتبر مسكنات خاصة بالجهاز العصبي المركزي، وهي تعادل مفعول المنومات.

ب- الكوكايين: يستخرج من نبات الكوكا وهي مسحوق بلوري الشكل قابل للذوبان في الماء وهو منبه للجهاز العصبي المركزي. وقد يتسبب في ارتفاع ضغط الدم وحرارة الجسم وتسارع ضربات القلب¹.

ج- القات: وهو نبات تمضغ أوراقه خضراء. قليله منبه وكثيره مخدر. موطنه الأصلي الحبشة واليمن. والقات لا يظهر مفعوله إلا بعد عدة أسابيع حيث يؤثر في متعاطيه عن طريق الشعور بالخفة والنشوة والأرق والنشاط في آن واحد. ومن مخاطر إدمانه سوء الهضم وتليف الكبد وإضعاف القدرة الجنسية و التعرض لمرض السل.

د- النيكوتين: وهو المادة الفعالة في التبغ وهي واحدة من المواد السامة التي يحتويها التبغ. ويتعاطى عن طريق الشم. والشمة عبارة عن تبغ مسحوق يشتمل على سموم كثيرة.

هـ- الكافيين: وهو من المواد المنبهة للجهاز العصبي المركزي ويوجد في القهوة والشاي والشيكولاتة. والكافيين مدر للبول، ويشعر بالنشاط والخفة، والنشوة، وتعطل ظهور الملل والتعب، وعدم التركيز والنعاس. وبالمقابل فإن تعاطيه بجرعات كبيرة يؤدي إلى القلق والتوتر ورجفة اليدين².

رابعا: تأثير المخدرات على من يتناولها

لا خلاف بين العقلاء في أن الإسلام يحرم تعاطي المخدرات واستخدامها بكل الصور المختلفة عند مدمنيها. وتحريمها هذا وارد بالقياس والنص وبغيرهما من الأدلة والبراهين المعتمدة عند الفقهاء. ويكفي في وصف هذه المخدرات بأن تعاطيها يعتبر من مساوئ الأخلاق. والمساوئ الخلقية تتعدد وتتنوع بحسب نوعها ومصدرها وفداحتها وعقوبتها.

وتصنيفها هكذا ينبى عما يترتب عليها من آثار سلبية. ذلك أن هذه المخدرات آفة تصيب الفرد في دينه وماله وعقله وصحته، وتؤدي إلى زعزعة أركان المجتمع وتقويضه.

وباعتبار أن أضرار هذه الآفة أكثر من أن تحصى فسوف أقتصر على ذكر بعض آثارها السلبية على الفرد والمجتمع.

¹ - المخدرات والعقاقير المخدرة، مرجع سابق، ص 176، 177، 178.

² - المخدرات والعقاقير المخدرة، المرجع السابق، ص 178-182.

1- تأثير المخدرات على الفرد:

لا أريد هنا أن أفصل تأثير كل نوع من أنواع المخدرات على حدة، وإنما أجمل ذلك في النقاط التالية:

- إن المخدرات وعلى اختلاف أنواعها تحدث باستخدامها تأثيراً كبيراً على الجهاز العصبي المركزي الأمر الذي ينتج عنه ضعف عام في أداء الوظائف العقلية والعضوية.
- إن الإدمان على تعاطيها يحدث جفافاً بالفم، والرغبة في النوم وانخفاض معدل التنفس، مما قد يؤدي إلى توقف الرئتين ثم الوفاة فجأة.
- تؤثر على المراكز العصبية اللاإرادية وهو ما ينتج عنه تضيق حدقتي العينين وبطء النبض وإحداث الغثيان، ثم الإمساك بسبب ارتخاء عضلات الأمعاء.
- وقد تؤدي بعض الجرعات الخطيرة إلى شلل مراكز التنفس وانخفاض في الضغط وغيوبة شديدة ثم الموت بعدها.
- تؤثر المخدرات كذلك على بعض العمليات الذهنية كالانتباه، والذاكرة، ونقص القدرة، والطموح. إلى أن يصل المدمن إلى مرحلة تدهور الشخصية عموماً.
- تتكون عند المدمنين على المخدرات رغبة ملحة تدفعهم إلى الحصول على المادة المخدرة بأي وسيلة، مع زيادة الجرعة من وقت لآخر، لاعتماد نفسيته وعمل بعض الأنسجة على وجود المخدر.
- المخدر يعطي إحساساً كاذباً بالسعادة غير الطبيعية وهو ما يعرف بالنشوة.
- عندما يخرج المدمن من عالم النشوة الكاذبة يجد نفسه متلهفاً للرجوع إلى ذلك العالم فيشعر بالآلام شديدة لا ينجيه منها إلا العودة إلى تعاطي مزيد من المخدر. فيصير عبداً له ويصبح مستعداً لتلبية كل ما يطلب منه في سبيل الحصول على أدنى جرعة، ولو أدى به الأمر إلى خيانة دينه ووطنه والتفريط في عرضه وشرفه¹.
- تناول المخدرات من طرف المرأة يسبب لها في عدم انتظام عاداتها الشهرية ويطيل فترة الولادة بالنسبة للحامل المقبلة على الوضع.

¹ - التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، مرجع سابق، ص 44.

- تعاطي المنومات يهبط وظائف المخ ويضعف القدرة على التحكم في قيادة المركبات، والقيام بالمهارات الحركية، كالسباحة، ثم الشعور بالكسل والخمول والنوم.
- المواد المتطايرة من شأنها الإشعار بالدوار والاسترخاء والهلوسات البصرية والغثيان، ثم الوفاة الفجائية نتيجة الاحتناق بسبب الاستنشاق.
- ومن تأثيرات المخدرات أنها تحدث لمعاطيها أضرارا فجائية كالانتحار، وحوادث السيارات وجرائم العنف وتلف المخ والكبد والإصابة بفقر الدم وتعطيل وظيفة المخ مما يؤدي إلى الإصابة بالخرق.
- المدمن على المخدرات يصاب بزيف الإدراك الحسي واختلال الأحجام والأشكال والمسافات وعدم القدرة على التذكير، مع ما يصيبه من الهلوسات البصرية والسمعية والتخيلية.
- يصاب الرجال المدمنين ببطء في عملية الانقسام الذاتي للخلية المنوية مما يؤثر في عملية التناسل بسبب الضعف الذي ينتابه مع حالة الهزال¹.
- يصبح المدمن غير عابئ بما يدور حوله وتسيطر عليه حالات اللامبالاة، وانعدام الصدق والأمانة وكثرة الكذب.
- ومن الأمراض العضوية المزمنة التي يصاب بها المدمن سرطان الرئة وتشميع الكبد والفالج والآلام المستعصية.
- ومن الأمراض النفسية التي تحل بالمدمنين هي إصابتهم بعدم التوافق النفسي وما يترتب عن ذلك من مظاهر كالقلق والانطواء، وشدة الخجل، وسرعة الغضب، والعناد، والميول العدواني، وأحلام اليقظة، والشعور باليأس.

2- تأثير المخدرات على المجتمع:

- تعتبر الانحرافات السلوكية في المجتمع انحدارا تربويا ومؤشرا صادقا بأن هناك خللا في قيام أفراد المجتمع بدورهم على الوجه المطلوب.
- وحيث أن المسؤولية التربوية عن الانحرافات السلوكية لا تناط بفرد دون آخر وإنما هي مسؤولية مشتركة بين أفراد المجتمع مصداقا لقوله ﷺ: ﴿كلكم راع ومسؤول عن رعيته﴾².

¹ مساوئ الأخلاق وأثرها على الأمة، مرجع سابق، ص 188.

² - الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحوالات، باب العبد راع في مال سيده، حديث رقم 2409، دار الزهراء للإعلام العربي، المجلد الثاني، ص 146؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، حديث رقم 1829، دار ابن الهيثم، ط 1، 2001، ص 481.

وحيث أن الفرد في المجتمع ملك لمجتمعه الذي يعيش فيه، فلا يجوز له أن يتصرف في جسده وصحته وينفق أمواله التي يكون المجتمع في حاجة إليها في سبيل لحظات النشوة الكاذبة التي تقضي على عقله وهو من الكليات الخمس التي أوجب الشارع المحافظة عليها.

وإذا ترك الفرد على حريته فإن إدمانه على المخدرات من شأنه أن يؤثر على مجتمعه. وقد يتعدى الضرر من الإصابة الفردية بما سبق ذكره إلى إصابة المجتمع الذي يسعى أن يكون أعضاؤه متماسكين. فيتأثر أعضاء أسرة المدمن وأصدقاؤه وكل المحيطين به، وتنعكس هذه الآثار على المجتمع بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال ما تحدثه من تصدع وتفكك اجتماعي، وما تحدثه من معوقات اقتصادية وإخلالات أمنية.

ويمكن أن أخلص آثار المخدرات على المجتمع في النقاط التالية:

- شعور المجتمع بانفلات أحد أعضائه من السلوك السوي إلى الانحراف، فينتقل التوتر النفسي الذي يشعر به المدمن نتيجة عاداته السيئة، إلى شل الحركة بينه وبين أفراد مجتمعه. حيث يصبح كل واحد - بما فيهم المدمن - ينظر إلى أن هذا الإدمان حال بين الفرد والتكسب الحلال وجعله يعصي ربه بنزوة متكررة يضعف عن الإقلاع عنها.

- يصبح الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه المجتمع يتقرب إصابة بعض الأفراد السالمين بالأمراض العقلية والعضوية والنفسية التي حرمت المدمن من الاندماج في مجتمعه وتذوق طعم الحياة الحقيقية بدل الخيال الكاذب الذي يعيشه في لحظات بتكاليف مالية باهظة.

- تنفتت أواصر الأسرة وروابط المجتمع بالخلافات التي تحدث بين المدمن وأعضاء أسرته من جهة وبينه وبين أفراد مجتمعه من جهة أخرى، نتيجة السلوكات المتغيرة والمتناقضة التي أصبحت تطبع أحوال المدمن. ومنها عجزه عن مواصلة الإنفاق على أسرته، وتوفير الأمان لهم وعدم قدرته على تربية أولاده ورعايتهم لحاجته هو أيضا لمن يرعاه ويخدمه وما يتولد عن ذلك من احتقار له من طرف ذويه لما ألحق بهم من عار الإدمان.

- قلة فعالية المدمن في مجتمعه حيث يصبح مشلول الإنتاج بسبب الكسل والوهن والمرض، ولذلك تأثير مباشر على الجانب الاقتصادي للمجتمع.

بل قد يتسبب هذا المخل بدوره في مجال النشاط العلمي في زيادة نسبة البطالة في المجتمع أو إضعاف دخل الفرد والمجتمع بسبب الانحرافات السلوكية الناتجة عن الإدمان مثل إهدار الوقت والتغيب عن العمل وعدم الاستماع لنصائح الغير.

- وحيث أن مسؤولية المجتمع قائمة في ضرورة الاهتمام بأفراده، فإن إدمان الفرد يزيد من أعباء الإنفاق العام الذي يكون المجتمع في غنى عنه.
- فهو حينئذ وبسبب إدمان أفراده على المخدرات يحتاج إلى القيام بدوره في إطار الرعاية الصحية وتكاليف العلاج واقتناء أجهزة علاج الإدمان، والقيام بالدور الإعلامي والتثقيفي للحد من انتشار هذه الظاهرة ووقاية الأفراد السالمين. فتزداد نتيجة ذلك المسؤولية ثقلا على مستوى الحدود والمطارات والموانئ لتشديد المراقبة على دخول هذه السموم .
- المخدرات تساهم في تدمير اقتصاد الأمة وتشجيع العصابات الموازية على شراء هذه السموم وزرعها في آفاق الدولة بكاملها. خصوصا وأن المدمنين ينفقون في سبيل ذلك بسخاء حتى ولو كان على حساب أقوات أفراد أسرهم. وأظهرت بعض الدراسات أن قيمة ما ينفق على المخدرات لا يقل عن نصف الدخل، وقد يضطر المتعاطي لها إلى الاستدانة.
- قد ينجح المدمن من حيث لا يدري في التأثير على أصدقائه وزملائه والمراهقين من الشباب وأصحاب المشاكل الاجتماعية، فيزين لهم تعاطي هذه المخدرات ويشجعهم على نشرها، خاصة إذا كان مليئا. وعمله ذلك ينتج عن شعوره بالعداء للأسوياء من أفراد مجتمعه.
- قد يصل الأمر بالمدمن إلى درجة خيانة مجتمعه ووطنه وعرض أسرته من أجل الوصول إلى الحصول على مخدرة لأنه يصبح آلة طيعة في يد المروج لهذه المخدرات.
- وقد ثبت عن طريق الدراسات الاجتماعية والنفسية الحديثة القائمة على الاستقراء والإحصائيات والمتابعة أن أكبر المشاكل الاجتماعية التي تشمل حوادث المرور والانتحار والبطالة والتشرد والزنا والشذوذ الجنسي والخيانة الزوجية والطلاق والإجرام والسرقه والقتل والاختطاف وغيرها تكون نتيجة تعاطي المخدرات والخمور¹.
- ومن أخطر آثار المخدرات على الأمة مساهمتها في إضعاف قدرتها العسكرية والأمنية لأن أفراد الجيش والأمن هم من أفراد المجتمع فقد ينتشر بينهم ويسري فيهم ما يسري في مجتمعهم، وإذا تفشت فيهم هذه السموم ضعفت الأمة وضعف أمنها واستقرارها وسهل الاستيلاء عليها².

¹ - التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، مرجع سابق، ص 251.

² - مساوئ الاخلاق وأثرها على الأمة، مرجع سابق، ص 180.

الخاتمة:

وبعد هذه العجالة في بيان بعض أنواع المخدرات وآثارها على الفرد والمجتمع نتوصل إلى الخلاصة التالية:

- 1- لاشك أن تعاطي المخدرات تعتبر من الانحرافات السلوكية المشينة التي تتنافى والأخلاق السامية لأي مجتمع ناهيك عن أن يكون هذا المجتمع إسلاميا.
- 2- إن بواعث الإدمان عليها لا تكون إلا بدافع يدفع إليها سواء أكان بالإرادة المنفردة للشخص أو بدافع خارجي عنه لا يقوى على مجابهته حيث يكون مسلوب الإرادة.
- 3- تنعقد المسؤولية الفردية على المتعاطي في نفسه لقوله تعالى: ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾¹. وبالتالي فلا يحق للمدمن أن يحتج على انحرافه بالبيئة الاجتماعية المتواجده فيها أو بأصدقاء السوء، أو بأي مبرر لا يقبله العقل، لأن الله زوده بهذا العقل الذي يناط به التكليف.
- 4- ومسؤولية الفرد في تبعات ما اقترف لا تعفي الأسرة والمجتمع من مسؤوليتهما في تربية أفرادهما والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهذه المسؤولية الاجتماعية لا تقتصر على إزالة المنكر بل تسعى في إزالة أسبابه من خلال مد يد العون للمتورطين في مثل هذه الظاهرة.
- 5- إن المجتمع بجميع مكوناته مطالب بالقيام بدوره في تنشئة أفراد على فضائل الأخلاق، حتى لا ينقاد الضعفاء منهم بسهولة إلى رذائل الأخلاق لأنهم إن لم يربوا على الصبر فلن يصبروا على نزواتهم.
- 6- إذا تحاوت المجتمع - أفراد وجماعات - حتى انتشرت مساوئ الأخلاق، وارتكبت المنكرات، وأصبحت غالبية عليه أصابه الوهن، وإن في ذلك إضعاف للأمة المسلمة التي يجب أن تكون عزيزة غالية. وانتشار ظاهرة المخدرات في المجتمع المسلم إنذار خطير لتحسيد قوله ﷺ: ﴿يوشك الأمم أن تداع عليكم كما تداع الأكلة إلى قصعتها. فقال قائل ومن قلة نحن يومئذ. قال بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة وليقذفن الله في قلوبكم الوهن. فقال قائل يا رسول الله وما الوهن؟ قال حب الدنيا وكراهية الموت﴾².

¹ - سورة المدثر، الآية 38.

² - أخرجه أبو داود وصححه الألباني في الجامع الصغير، 1359/2.

ولا إحصان للفرد والمجتمع إلا بالتربية الواقية من الانحرافات السلوكية من خلال منهج تربوي يشرف عليه المجتمع والأسرة ليطمئن كل منهما على نتائجه ويرتاح بتماسك أفراد المجتمع لأن الذئب إنما يأكل من الشاة القاصية.

قائمة المراجع

- القرآن الكريم.
- صحيح الإمام البخاري، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، 2006.
- صحيح الإمام مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج، دار ابن الهيثم، القاهرة، 2001م، 1422هـ.
- سنن أبي داود، مكتبة الباي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1983.
- مسند الإمام أحمد، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، 2012م، 1433هـ، الجزء 14.
- الجامع الصغير للألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1402هـ.
- لسان العرب لابن منظور، تحقيق ياسر سليمان ومجدي فتحي، دار التوفيقية للطبع والنشر، القاهرة، المجلد 14.
- الفتاوى الفقهية لابن حجر الهيتمي، المكتبة الإسلامية.
- مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الأول، 1407 هـ.
- المخدرات من القلق إلى الاستعباد، محمد محمود الهواري، كتاب الأمة، قطر، شوال، 1407 هـ.
- المخدرات أعرف منها، أنطوان البستاني، المكتبة الشرقية، بيروت، 1979.
- مدارج السالكين لابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي، بيروت، 2003.
- المسكرات أضرارها وأحكامها، فرج زهران، دراسة مقارنة في الشريعة الإسلامية، دار مصر للطباعة، القاهرة.
- مساوئ الأخلاق وأثرها على الأمة، د/خالد حامد الحازمي، وكالة المطبوعات والبحث العلمي، الرياض، 1425، ط1.
- التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات، سعد الدين هلال، دراسة فقهية مقارنة، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، الكويت، 2001.
- المخدرات والمؤثرات العقلية أضرارها ووسائل تجنبها، سيف الدين حسن شاهين، مطابع الفرزدق، الرياض، الطبعة الأولى، 1987.
- المخدرات والعقاقير المخدرة، وزارة الداخلية السعودية، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، سلسلة كتب مكافحة الجريمة، الكتاب الرابع، 1985.